

بيع الأرضي للأعداء

السؤال :

ما حكم من يبيع أرضاً للأعداء، أو يكون سمساراً لهم في شراء الأرضي العربية؟

الجواب :

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد : فقد قال تعالى :

﴿ إِنَّ هَذَا أَمْكَرُ أُمَّةٍ فَاحْلَلُوا إِنَّا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ ﴾ (الأنياء: 92)

وقال ﷺ : (بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد النبي بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويشرب، ومن تبعهم فلحق بهم، وجاهد معهم، أنهم أمة من دون الناس) (مسند أحمد ، حديث الأعرابي رضي الله عنه)

إن كون المرء مسلماً وجزءاً من هذه الأمة، يعني ضرورة التزامه الكامل بجميع ما جاء به الرسول محمد ﷺ، فالإسلام هو : الخضوع والانقياد للأوامر والتواهي التي جاء بها محمد ﷺ، معنى قبول ذلك والإذعان له. فإذا كان هذا هو الإسلام، ومن التزم به سمي مسلماً، فإن من أنكر شيئاً مما علم من الدين علماً ضرورياً يعد كافراً . وأصول المكريات ثلاثة :
المكريات الاعتقادية .
المكريات القولية .
المكريات العملية .

وأن بيع الأراضي في فلسطين للأعداء الصهاينة، الذين احتلوا الأرض وشردوا أصحابها منها، والسمسرة لهم هو الكفر بعينه وهو داخل في المكرفات العملية. وأن بيع الأراضي للأعداء يعد من الولاء للكفار المخاربين، وهذا الولاء مخرج من الملة، ويعد فاعله مرتدًا عن الإسلام .

قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْتَهِنُ عَدُوُّكُمْ وَعَدُوُّكُمْ أَوْلَيَاءُ لَهُمْ إِلَيْهِمْ يَالْمَوْكِدَةُ وَقَدْ كَفُرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ ﴾ (المتحنة: 1) .

كما أن بيع الأراضي للأعداء والسمسرة لهم يعد خيانة الله ولرسوله وجماعة المؤمنين، وهذه الخيانة مخرجة صاحبها من الملة : قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَإِنَّمَا تَعْلَمُونَ * وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَنَّ الْأَذْكُرُ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْعَلُ عَظِيمًا ﴾ (الأفال: 27-28).

وعليه فإن بائع الأرض لليهود مرتد عن الإسلام، لا يغسل ولا يكفن، ولا يصلى عليه، ولا يدفن في مقابر المسلمين، وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم. قال تعالى: ﴿ فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ أَمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ * يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدِعُونَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ * فِي قُلُوبِهِمْ مَنَضُ فُرَادَهُمُ اللَّهُ مَنْ ضَا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ مَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ (الفرقة: 8-10) .

كما أن بائع الأرض لليهود هو مظاهر على إخراج المسلمين من ديارهم، وقد قرن الله تبارك وتعالي الذين يخرجون المسلمين من ديارهم والذين يظاهرون على إخراجهم بالذين يقاتلون المسلمين في دينهم حيث قال تعالى: ﴿ لَا يَهَا كُمْرُ اللَّهِ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يَقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنَّ تَبُوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُ الْمُقْسِطِينَ * إِنَّمَا يَهَا كُمْرُ

اللَّهُعَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِّن دِيْنِكُمْ وَظَاهَرَ فَوْلَى عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوْلَوْهُمْ فَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿المحنة: 8-9﴾ .

وقال تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُمْ مِّنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُم﴾ (المائدة: 51). وقد ذكر الأئمة المفسرون أن معنى قوله تعالى "فإنه منهم" أي من جملتهم وحكمه حكمهم. وهو كذلك مانع لساجد الله أن يذكر فيها اسمه، وساع في خرابها.

قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ مَنْ بَعَدَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُدْكِنَ فِيهَا اسْمَهُ وَسَعَى فِي خَابَهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَانِثِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خَرَزٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (البقرة: 114). ذلك أن اليهود سيعملون على هدم المساجد بعد تشريد المسلمين من أرضهم، وقد وقع هذا كثيراً في فلسطين، حيث حولوا كثيراً من المساجد إلى حانات للخمر ومقاه وحظائر للحيوانات .

إذا علم بائعو الأراضي لليهود مباشرة أو بالواسطة ، أو بأي عمل من أعمال التسهيل لهذا البيع، نتائج عملهم شرعاً، فلا ينبغي أن يصلى عليهم، أو يدفنوا في مقابر المسلمين، ويجب نبذهم ومقاطعتهم واحتقار شأنهم، وعدم التودد إليهم، والتقارب منهم ولو كانوا آباء أو أبناء أو إخواناً أو أزواجاً .

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْخِذُوا أَبَاءَكُمْ وَإِخْرَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنْ اسْتَحْبُوا الْكُفُرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ مِّنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (التبية: 23). وإن السكوت عن أعمال هؤلاء السمسرة والبائعين والرضا به حرام قطعاً، قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِبُوا لِلَّهِ وَلِلَّهِ رَسُولٍ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحِيطُكُمْ بِرَأْيٍ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَنْهَى وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ

تُحْسِنُونَ * فَإِنَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ
الْعِقَابِ ﴿الأَنْفَل: 24-25﴾.

وعلى ضوء ما ذكر فإن مجلس الإفتاء الأعلى يقرر حرمة بيع الأرض لليهود ومن يساندهم من السمسارة والوسطاء ، ويدعو المجلس المسلمين إلى مقاطعة السمسارة وعدم مصايرتهم أو التعامل معهم أو الصلاة عليهم ، وعدم دفهم في مقابر المسلمين. وإن مجلس الإفتاء الأعلى يهيب بال المسلمين التمسك بأرضهم، وعدم التفريط بها ، والمحافظة عليها بكل ما أوتوا من قوة . وإن هذه الفتوى عامة لكل مسلم في فلسطين وغيرها .

هذا وبالله التوفيق

قال تعالى :

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ أَمَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ
بِمُؤْمِنِينَ * يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ
وَمَا يَشْعُرُونَ * فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ
أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْنِيُونَ ﴾ (البقرة: 8-10)